

"الفساد الإداري والمالي في مؤسسات التعليم العالي الأسباب وسبل العلاج"

إعداد / خديجة مقبول الزهراني

• المقدمة :

لقد أصبحت ظاهرة الفساد الإداري والمالي ظاهرة عالمية تعاني منها معظم دول العالم مع اختلاف درجة حدتها وانتشارها من مجتمع لآخر . وتتداخل في وجود هذه الظاهرة العديد من العوامل المختلفة التي يصعب تحديدها بدقة ومعرفة أسبابها . ويؤكد هلال (٢٠٠٨م : ٢٣) على أنه يجب التنبيه إلى أن الفساد الإداري والمالي ظاهرة عالمية وليست خاصة بالدول الفقيرة أو النامية وإن كانت حدتها تزداد في الدول النامية و الفقيرة بسبب ضعف بيئتها المؤسسية .

ومن جهة أخرى فإن الآمال التي تُعقد على الدور الذي يلعبه التعليم العالي في تحقيق التقدم ودفع عجلة التنمية في البلاد يبقى مرهونا بحسن استغلال الموارد المالية والحد من الهدر الناجم عن وجود الفساد المالي والإداري في مؤسسات التعليم العالي وضمان صرف الموازنات المخصصة للتعليم العالي وفقا لما يحقق أهداف التنمية في البلاد . وفي هذا الصدد يقول عبد الكريم (٢٠٠٨م) أنه بناءً على الدور الخطير الذي يلعبه التعليم في حياة المجتمع تُخصص أغلب الدول ميزانيات ضخمة للتعليم مدعومة غالباً بمساعدات دولية ، إلا أن الفساد يمتص أغلب هذه الموارد ويحرف المتبقي منها عن أهدافه . حيث يؤدي الفساد إلى انحدار مستوى التعليم وضياع فرص توفر تعليم شامل عالي الجودة ، وبالتالي انخفاض مستوى التعليم إلى أدنى مستوياته ، مما يشكل أكبر ضرر لفرص التقدم والنمو الاقتصادي والاجتماعي ، وتشكل الميزانيات الضخمة التي تخصصها الدول لقطاع التعليم هدفاً للفاستدين .

من هذا المنطلق فإن هذا البحث يحاول التعرف على أكثر مظاهر الفساد الإداري والمالي شيوعاً ومعرفة الأسباب الحقيقية لشيوع ظاهرة الفساد وانتشارها ومحاولة التعرف على أنجع الأساليب لعلاجها والحد من انتشارها على اعتبار أن مؤسسات التعليم العالي والجامعات الحكومية تحديداً كغيرها من المؤسسات الحكومية يمكن أن تكون بؤرة لوجود الفساد الإداري ومن ثم المالي بل أن وجود الفساد هنا يمكن أن يساعد على سرعة انتشاره من خلال تفشيته كثقافة يألفها طلاب تلك الجامعات ويعتادونها فلا يعودون ينكرونها .

• مشكلة الدراسة :

تتلخص مشكلة الدراسة في الآثار المدمرة لتفشي ظاهرة الفساد المالي والإداري في أي دولة ، والمؤسسات التعليمية باعتبارها أهم الأجهزة الحكومية المعنية مباشرة بدفع عجلة التنمية والتقدم في المجتمع لا تخلوا من وجود بعض مظاهر الفساد الإداري والمالي ، فالواقع المعاش يؤكد حقيقة وجوده وتفشيته بصوره وأشكاله المختلفة في مؤسسات التعليم ، وهذا ما أشارت إليه دراسة عبد

الكريم (٢٠٠٨م) من وجود صور متعددة للفساد في قطاع التعليم منها على سبيل المثال إيقاع نسبة رسوب كبيرة بين الطلبة مما يثير الذعر بين أوساط الطلبة وأسرههم مما يضطرهم لدفع الرشاوى، وعزوف المعلمين عن أداء واجباتهم التعليمية كوسيلة للضغط على الطلبة لدفع الرشاوى المبطنة عبر واجهة الدروس الخصوصية، كما تعتبر المشتريات المدرسية من أهم وسائل امتصاص الأموال المخصصة للتعليم، وكذلك فإن مقاولات الأبنية المدرسية هي الأشهر في قضايا الفساد حيث تستخدم مواد أولية مخالفة للمواصفات المطلوبة مما يقلل من العمر التشغيلي لهذه الأبنية فضلاً عن تدني كفاءة الأجهزة والأدوات المخصصة للمؤسسة، كالمختبرات ومقاعد الجلوس ووسائل الإيضاح، مما يستدعي استبدالها في وقت قصير.

من هنا يمكن تحديد مشكلة الدراسة في السؤال الرئيس: ما مدى اسهام مؤسسات التعليم العالي في القضاء على الفساد الإداري ؟

ويتحقق ذلك من خلال الإجابة عن التساؤلات الفرعية التالية :

- س١: ما المقصود بالفساد الإداري والمالي ؟
 س٢: ما هي مظاهر الفساد الإداري والمالي الأكثر شيوعاً في مؤسسات التعليم العالي ؟
 س٣: ما هي الأسباب التي ادت إلى وجود الفساد الإداري والمالي في مؤسسات التعليم العالي ؟
 س٤: ما هي طرق علاج الفساد الإداري والمالي في مؤسسات التعليم العالي ؟

• أهداف الدراسة :

- تسعى الورقة البحثية إلى تحقيق الأهداف التالية :
- 7 التعرف على الفساد الإداري والمالي .
 - 7 الكشف عن مظاهر وصور الفساد الإداري والمالي في مؤسسات التعليم العالي والدور الذي يقوم به التعليم العالي في مكافحة هذا الفساد .
 - 7 الكشف عن اسباب انتشار الفساد الإداري والمالي في مؤسسات التعليم العالي
 - 7 الوصول إلى تصور مقترح لتفعيل دور مؤسسات التعليم العالي في القضاء على هذا الفساد .

• منهجية الدراسة :

اعتمدت هذه الدراسة على الاسلوب المكتبي والاطلاع من خلال الكتب والابحاث والدراسات السابقة .

• أهمية الدراسة :

تأتي أهمية هذه الدراسة المكتبية (النظرية) من كونها تتناول موضوعاً خطيراً يهدد عملية التنمية ويعطل برامجها ومشروعاتها، كما أنها توجه الأنظار وتلقي الضوء على حقيقة وجود الفساد الإداري والمالي وتفشيهِ في مؤسسات التعليم العالي باعتبارها أحد القطاعات الحكومية وأهمها إسهاماً في

تحقيق التنمية، كما تأمل الباحثة من خلال هذه الدراسة تشجيع المهتمون والباحثون في مجال الفساد الإداري والمالي إلى تركيز جهودهم وتوجيهها إلى تقصي ظاهرة الفساد في قطاع حيوي ومهم كقطاع التعليم بصفة عامة والتعليم العالي بصفة خاصة لذلك سنتناول الدراسة المحاور التالية :

- 7 المحور الأول : مظاهر الفساد الإداري والمالي الأكثر شيوعاً في المؤسسات العامة ومؤسسات التعليم العالي باعتبارها أهم تلك المؤسسات .
- 7 المحور الثاني : أسباب انتشار الفساد الإداري والمالي في المؤسسات العامة ومؤسسات التعليم العالي باعتبارها أهم تلك المؤسسات .
- 7 المحور الثالث : طرق علاج الفساد الإداري والمالي في المؤسسات العامة ومؤسسات التعليم العالي باعتبارها أهم تلك المؤسسات .
- 7 المحور الرابع : عرض للنتائج التي توصلت إليها الدراسة .

• الإطار النظري والدراسات السابقة :

أن معرفة مفهوم الفساد المالي والإداري وتشخيصه له أهمية بالغة لكونه الخطوة الأولى والهامة في سبيل إيجاد الحلول للحد منه أو القضاء عليه ، وقد كتب كثير من الباحثين حول الفساد مع اختلاف النظرة والتعريفات طبقاً للحالات والبيئات المختلفة ، وترغب الباحثة هنا التنبيه إلى أن الفساد الإداري هو الحاضر للفساد المالي .

• المفهوم اللغوي للفساد :

يقال في اللغة "فسد الشيء" أي أنه لم يعد صالحاً خصوصاً إذا فسد من نفسه وهو ما يحدث غالباً . أما لفظة الإفساد فتدل على حدوثه بتأثير فعل خارجي . وفي الإسلام يستمد الفساد معانيه من الآيات الكريمة التي تحذر منه وتنهى عنه وتحدد جزائره . (الكبيسي، ٢٠٠٠م: ٨٧)

ومن المعاني الغوية للفساد والقريبة للرؤية الاقتصادية المقصودة في هذه الدراسة ما ذكره عبد الكريم (٢٠٠٨م) في قوله : " يُطلق مصطلح الفساد ويراد به أيضاً القحط والجذب وأخذ المال ظلماً بغير حق" .

وقد تجاوزت الآيات القرآنية التي تناولت الفساد عن الخمسين آية منها قوله تعالى : وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ قَالُوا إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ (١١) أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ الْمُفْسِدُونَ وَلَكِن لَّا يَشْعُرُونَ (١٢) (البقرة: ١١- ١٢) . وقوله تعالى : ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ لِيُذِيقَهُمْ بَعْضَ الَّذِي عَمِلُوا لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ (٤١) (الروم: ٤١) . وقوله تعالى : فَأَكْثَرُوا فِيهَا الْفَسَادَ (١٢) (الفجر: ١٢) .

كما وردت تعريفات عديدة للفساد الإداري والمالي منها : تعريف موسوعة العلوم الاجتماعية للفساد بأنه (سوء استخدام النفوذ العام لتحقيق أرباح خاصة) ويدخل في ذلك رشاوى المسؤولين المحليين أو الوطنيين ، أو السياسيين مستبعدة رشاوى القطاع الخاص . وعرفته كذلك بأنه (خروج عن القانون

والنظام العام وعدم الالتزام بهما من أجل تحقيق مصالح سياسية واقتصادية واجتماعية للفرد أو لجماعة معينة) .

إما تعريف منظمة الشفافية العالمية للفساد فهو (إساءة استخدام السلطة العامة لتحقيق كسب خاص) إما تعريف صندوق النقد الدولي (IMF) فقد عرف الفساد بأنه (علاقة الأيدي الطويلة المعتمدة التي تهدف إلى استحصال الفوائد من هذا السلوك لشخص واحد أو مجموعة ذات علاقة بين الأفراد) (سعاد محمد، ٢٠٠٧م : ٤) .

ويحدد بلوناس (٢٠٠٦م : ٢٨٥) التعريف الاقتصادي للفساد بأنه : " استخدام المنصب العمومي لتحقيق مكاسب خاصة ، وتتضمن قائمة الفساد على سبيل المثال ، الرشوة والابتزاز واستغلال النفوذ والمحسوبية والاحتيال واستغلال المال العام والاختلاس وما لذلك من آثار عكسية واضحة ومباشرة على التنمية الاقتصادية لا تحتاج تكاليفها إلى مناقشة " .

يعرف الدبغ وزيدان (٢٠٠٦م : ٣٩٨) الفساد الإداري بأنه "سلوك منحرف يترتب عليه ارتكاب مخالفات ضد القوانين والتعليمات النافذة داخل الجهاز الإداري الحكومي لتحقيق أهداف خاصة كالأطماع المالية والمكاسب الاجتماعية، تتسبب في عدم تحقيق الجهاز الإداري أهدافه بتقديم خدمات الجمهور بكفاءة وفاعلية "

وينصرف مفهوم الفساد الإداري في الحياة العامة إلى استخدام السلطة العامة أو المنصب من أجل تحقيق مكاسب أو أرباح شخصية أو من أجل تحقيق هيبة أو مكانة اجتماعية، أو من أجل تحقيق منفعة بطريقه يترتب عليها مخالفة القانون و مخالفة التشريع ومعايير السلوك الأخلاقي وتتضمن صور الفساد الشائعة التي تمثل انتهاك للواجب العام وانحرافنا عن المعايير الأخلاقية في التعامل . (عبد الله، ٢٠٠٣م : ٥٨٥)

وقد عرفه البنك الدولي بأنه إساءة استعمال الوظيفة العامة للكسب الخاص، فالفساد يحدث عندما يقوم موظف بقبول أو طلب ، أو ابتزاز أو رشوة ، لتسهيل عقد أو إجراء طرح لمناقصة عامة ، كما يتم عندما يعرض وكلاء أو وسطاء لشركات أو أعمال خاصة، تقديم رشوة للاستفادة من سياسات ، أو إجراءات عامة للتغلب على المنافسين لتحقيق أرباح خارج إطار القوانين المرعية كما يمكن للفساد أن يحصل عن طريق استغلال الوظيفة العامة دون اللجوء للرشوة ، وذلك بتعيين الأقارب أو سرقة أموال الدولة مباشرة (القيوتي، ٢٠٠١م : ٣٣) .

ويرى الكبيسي أن تعريفات الفساد الإداري تراوحت بين تعريفات متشددة يطرحها رجال القانون والإدارة التقليديون والمحافظون، وتعريفات أخرى متساهلة يطرحها أنصار الفلسفة الواقعية والذرائعية والميكافيلية وهي كما يلي:

• تعريف الفساد الإداري من منظور المتشددین :

"مجموعة من الأعمال المخالفة للقوانين والهادفة إلى التأثير بسير الإدارة العامة أو قراراتها أو أنشطتها بهدف الاستفادة المادية المباشرة أو الانتفاع غير المباشر . أو "سلوك بيروقراطي منحرف يستهدف تحقيق منافع شخصية بطريقة غير شرعية". أو "استغلال موظفي الدولة لمواقعهم وصلاحياتهم للحصول على كسب غير مشروع أو منافع يتعذر تحقيقها بطرق مشروعة".

• و الفساد الإداري عند فئة أقل تشدد من الفئة الأولى :

ترى أنه مجرد تصرف استثنائي أفرزته بعض الظروف أي أنه سلوك استثنائي تفرزه الفجوة الكبيرة بين ما ينبغي أن يكون وما هو كائن في دنيا الإدارة أو الفجوة بين النظرية والتطبيق . أو أنه "طريقة بديلة لأداء الأشياء تغاير الطريقة المألوفة أو الطريقة المحددة رسمياً". أو أنه "تصرفات تمارسها فئة من الموظفين الذين تتسع صلاحياتهم ويزداد نفوذهم فيميلون إلى الاستعلاء والاستغلال"

• أما الفساد الإداري عند فئة المتساهلين :

بحجة تفهمهم لأسبابه وظروفه البيئية وفقاً لفسلفتهم البراجماتية أو الوجودية وغيرها من التحليلات والتبريرات الجدلية فهم على قلتهم يثيرون العديد من التساؤلات والانتقادات لكل توجه أو سياسة تحرم الفساد أو تعاقب عليه أو تعتبره جريمة أو خيانة أو حتى جنحة . فالفساد الإداري عند بعضهم هو "سلوك إداري غير رسمي ، بديل للسلوك الإداري الرسمي ، تحتمه ظروف واقعية ويقتضيه التحول الاجتماعي والاقتصادي الذي تتعرض له المجتمعات ". أو "تصرف مقبول ومرغوب من قبل طرفين تعجز الطرق الرسمية والأساليب التقليدية عن تحقيق مصالحهما أو الوصول إلى أهدافهم الشخصية " (الكبيسي ٢٠٠٠، م:ص ٨٨) .

• مظاهر وصور الفساد الإداري والمالي :

تتعدد وتتنوع مظاهر الفساد وتختلف في حدتها ودرجة خطورتها وذلك باختلاف المؤسسات والقطاعات التي تنتشر بها ، ومظاهر الفساد كثيرة ومتنوعة إلا أن الباحثة هنا ستكتفي بذكر أهمها وأشهرها ، ويمكن تحديد أهم صور الفساد الموجودة في جميع مؤسسات الدول النامية بما في ذلك مؤسسات التعليم العالي في الأشكال التالية :

• الصورة الأولى : الرشوة :

تأتي الرشوة لغة بمعنى الجعل والمراد بها الجعل و المصانعة و المحاباة وسميت بالرتيل و هو حجر صلب مدور إذا القي في فم المرتشي يمنعه من الكلام . (الجريش ، ٢٠٠٣م : ١٤٤) . أما في الاصطلاح فتعرف على أنها "قيام الموظف بأخذ أو قبول أو طلب مقابل معين له قيمة مادية أو معنوية للقيام بعمل من اختصاصه بحكم وظيفته أو الامتناع عن عمل من اختصاصه " (خضر ، ١٤٠٨هـ : ١٣٥) .

وتعرفها ابتسام حلواني (٢٠٠٦م : ٤٢٠) بأنها استخدام الوظيفة للحصول على مكاسب شخصية ، وتشمل هذه المكاسب كل المنافع التي تحفز الموظف للتجارة بسلطته ، حيث تدفعه للحصول على حقوق أو مزايا باطلة ، أو لإبطال واجبات مستحقة ، أو دفعا لضرر واقع أو متوقع . كما تُعرف الرشوة بأنها " اتجار الموظف بأعمال وظيفته و استغلالها " (الجريش ، ٢٠٠٣م : ١٤٤) .

و تتعدد صور الأداء الوظيفي التي يقدمها الموظف المرتشي ومن هذه الصور :

7 أداء عمل من أعمال الوظيفة سواء كان من ضمن اختصاصاته الوظيفية أو غير داخل في اختصاصات وظيفته و سواء كان هذا العمل المطلوب أدائه مشروع أو غير مشروع ، مادام انه قد تقاضى للقيام بهذا العمل مقابلا لايقره النظام .

7 الامتناع عن أداء عمل من أعمال الوظيفة .

7 الإخلال بواجبات الوظيفة ، و يندرج تحت الإخلال كل عبث يلامس الأعمال التي يقوم بها الموظف . (الجريش ، ٢٠٠٣م : ١٤٤)

• الصورة الثانية : العمولات مقابل الصفقات :

والعمولة مقدار من المال يحصل عليه الموظف بالتوقيع على عقد أو صفقة تجارية نيابة عن مؤسسته ، ويتم دفع العمولة لأجل الظفر بالعقد والصفقة ، أو بتفضيل صاحب العمولة الأكثر على من سواه . وهكذا تُصبح العمولة بمثابة ثمن الخيانة وإعطاء الآخرين مالا يستحقونه أو أكثر مما يستحقونه من مال الدولة العام الذي لا يملك مستلم العمولة حق التصرف فيه إلا بما يخدم المصلحة العامة. وقد تبين من خلال التحقيقات التي كشفتها بعض الأقطار عن فتح الشركات الكبيرة التي تقوم بدفع هذه العمولات حسابات جارية في البنوك والمصارف الدولية لصالح الموظفين الكبار الذين يقدمون مثل هذه الخيانات ومما يؤسف له أن من بين هؤلاء المتورطين من يحملون الشهادات العليا والمناصب القيادية والخبرة الطويلة في العمل السياسي والاقتصادي والإداري وهذا يدل على فعالية أو خبث الوسائل والأساليب المتبعة في أغوائهم وتوريطهم وشراء ذمهم . (الكبيسي ، ٢٠٠٠م : ١٠٢)

• الصورة الثالثة : السرقة والاختلاس :

والسرقة في اللغة هي : أخذ المال خفية ، وهي مشتقة من الاستراق أي المجيء مستترا لأخذ مال الغير من داخل حرزه والسرقة تحديدا هي ممارسات محرمة ومدانة شرعا وقانونا يقول عز من قائل " والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما جزاء بما كسبا نكالا من الله والله عزيز حكيم" (المائدة : ٣٨) .

أما الاختلاس لغة مأخوذ من خلس الشيء خلساً إذا سلبه ، ويُعرف الاختلاس في الاصطلاح بأنه انتهاز الفرصة في غفلة الناس للظفر بما يريد مما هو ممنوع عنه ومحجوب منه ، ويعاقب على أخذه . فهو أمر آخر مختلف عن السرقة لذلك لا يعتبر المختلس سارقا ولا تقطع يده كما هو الحال في حد السارق

والسبب في ذلك هو أن السارق لا يمكن الاحتراز منه فهو ينقب ويبحث ويهتك الحرز فلا يمكن الاحتراز منه . بخلاف المختلس الذي يأخذ المال المتاح على حين غفلة ، من هنا يمكن اعتبار الاعتداء على المال العام للدولة اختلاسا أكثر من كونه سرقة . (الجريش ، ٢٠٠٣م : ١٥٧)

والذي يغري بعض النفوس الضعيفة للتورط في مثل هذه الممارسات هو الاعتقاد السائد لدى بعض المجتمعات أو بعض شرائح المجتمع بأن المال العام ملكية مطلقة ، وليس لشخص حقيقي أن يطالب به لذا فإن الأخذ منه والانتفاع به أمر جائز . كما يلجأ بعض صغار الموظفين لهذه الممارسات اقتداء برؤسائهم وزملائهم الذين تتزايد ثرواتهم بسرعة دون أن يتعرضوا للعقاب أو المساءلة . (الكبيسي ، ٢٠٠٠م : ١٠٢)

• الصورة الرابعة : الغش والتدليس :

والغش بكل أشكاله وصوره يرتبط بالفساد حيث يهدف لتحقيق أغراض خاصة أو إنجاز المعاملات الخاصة بمن يستخدمه أو التنصل من التزاماتهم الموكلين بها أو زيادة أرباحهم على حساب الغير ، وله عدة أشكال منها الغش التجاري والغش العلمي والغش المهني وغيرها . (ابتسام حلواني ، ٢٠٠٦م : ٤٢٠)

والإسلام حرم الغش بجميع أشكاله وصوره . كما فرضت القوانين الوضعية العقوبات على مرتكبيه ففي الحديث الشريف ((من غشنا فليس منا)) وهذا حكم قاطع في عزل الضرد الذي يغش . أما القوانين المدنية فقد ميزت بين أنواع الغش المختلفة فالغش التجاري والصناعي والصحي في مجال الأغذية والأدوية والأوزان والمكاييل والنقود والأسعار والسلع والأوراق والعمولات له تشريعات وأنظمة غير تلك المتعلقة بالغش الأخطر وهو الغش العلمي والمهني والفني الذي ينتشر بين الطلبة والدارسين في مختلف مراحل التعليم أو بين الأساتذة وغيرهم من أطباء ومهندسين ومحامين ، ومع انه اخطر من الغش في الأشياء والمواد والسلع ، إلا أن بعض مجتمعاتنا تتشدد في معاقبة الغش التجاري والصناعي ، لكنها تتساهل في معاقبة الغش في إجراء البحوث وتأليف الكتب وغيرها من أعمال الفكر والروح والضمير . (الكبيسي ، ٢٠٠٠م : ١٠٤)

• الصورة الخامسة : الابتزاز :

وهو دفع المراجعين للحصول على أموال أو أشياء عينية مقابل حصولهم على الخدمة التي ينشدونها ، أو ما يدفعه الشخص لدفع الإيذاء الجسدي أو النفسي أو الإساءة للسمعة مما يضطر معه لدفع مقابل مادي للتخلص من تلك الإساءة أو ما يدفعه الشخص للحصول على حق من حقوقه . (ابتسام حلواني ، ٢٠٠٦م : ٤٢٠) . وهو صورة أخرى من صور الفساد الإداري ، فقد يسيء الموظف السلطة الممنوحة له في تكليف الموظفين الذين يعملون تحت إمرته بقضاء حوائجهم الخاصة وخدمة أغراضه ، وقد يكون الموظف ذا منصب يحتاج إليه العامة ، فيسيء استعمال هذه السلطة واستغلالها لتسخير الناس وابتزازهم مستغلا حاجة الناس إليه . (الجريش ، ٢٠٠٣م : ٨٥)

وقد يصل الأمر إلى تخويف المواطنين وتهديدهم في حالة عدم تحقيق مطالب الموظف من خلال دفع مبالغ أو أشياء عينية بتعريضهم للإيذاء الجسدي أو النفسي، وقد يلتقي الابتزاز والرشوة في النهاية إلا أن الرشوة تقدم طواعية للحصول على منفعة أو دفع ضرر، أما الابتزاز فينطوي عليه التهديد باستخدام الإيذاء الجسدي أو النفسي والإضرار بالسمعة والمكانة الاجتماعية. (الكبيسي ٢٠٠٠م: ١٠٦)

• الصورة السادسة: التقصير والإهدار:

وذلك عن طريق إضاعة الممتلكات العامة تعبيراً عن الحقد وعدم الرضا ويدخل في هذه التصرفات التكاثر المتعمد وعدم الالتزام بأوقات العمل واستغلاله في أمور أخرى وإفشاء الأسرار وزرع الفرقة بين العاملين والإساءة للمراجعين. (ابتسام حلواني، ٢٠٠٦م: ٤٢٠). ويكون السبب غالباً خلف هذا السلوك الفاسد وجود موظفين حاقدين من أصحاب النفوس المريضة يتعمدون التقصير والإهدار وتضييع أموال الدولة وممتلكاتها ووقتها تنفسياً عن أحقادهم وتعبيراً عن عدم رضاهم عن إدارتهم أو منظماتهم بل وربما عدائهم للنظام بشكل عام. ومن هنا تأتي أهمية تقارير الأداء الدورية في تقييم هذه الفئات ومعرفة هذه النوعية من الموظفين في المرحلة الأولى وقبل أن تصدر لهم قرارات التثبيت وقد تحتاج المنظمة هنا إلى الاستعانة بوحدة طبية أو وحدات إرشاد نفسي لإجراء المقابلات فربما أمكن تفهم هذه المشاكل والسيطرة عليها وإعادة هؤلاء الموظفين إلى رشدهم. (الكبيسي، ٢٠٠٠م: ١٠٨)

• الصورة السابعة: الوساطة:

تعد الوساطة أكثر أشكال الفساد أنشأراً في المجتمعات العربية، وتقترب الوساطة مع أنواع الفساد الأخرى كالمحسوبية والمفاضلة، ولعل علاقتها العميقة بالتركيبة الاجتماعية العربية وشيوعها وتعميمها يحولها إلى وسيلة طبيعية وضرورية للتفاعل الاجتماعي. فتكون هي القاعدة وما سواها هو الشذوذ، ومن الجدير بالذكر أن موضوع الوساطة حظي بردود أفعال متضاربة لما له من تأثير في المجتمع. فقد ينبذها الجميع ولكن قد يمارسها البعض وينكرون الأمر، وقد ينتفض المتضررون ويشعرون بالدونية لكونهم محرومين منها في نظام فاسد برمته. (شارل وعدوان، ٢٠٠٦م: ص٣٢٦-٣٢٨). والوساطة إذا كانت تهدف إلى نتيجة مشروعة فأنها تعد من الأمراض الإدارية لأن المنظمة يجب أن تقدم خدماتها لجميع الأفراد على قدم المساواة دون واسطة، أما إذا هدفت الوساطة إلى الحصول على عمل غير مشروع فهذا من جملة الفساد المالي والإداري. (الشيخلي، ٢٠٠٦م: ٢٤٣)

• الصورة الثامنة: استغلال الصلاحيات والنفوذ:

سواء كانت صلاحيات أساسية أو مفوضة حيث تستغل سلبياً أما في التشدد مع البعض وحرمانهم من الحصول على الخدمات العامة أو بالتساهل مع شرائح أخرى لوجود علاقات شخصية بينهم مما يشيع معه عدم الموضوعية والتفريط في أداء الأمانة. (ابتسام حلواني، ٢٠٠٦م: ٤٢٠)

وقد يكون النفوذ مستمدا من المكانة الاجتماعية والأسرية للموظف أو من مكانته السياسية والحزبية أو النقابية، وهي جميعا مصادر غير رسمية مهمة في إضفاء الهيبة والجاه في الأوساط الرسمية وغير الرسمية. (الكبيسي، ٢٠٠٠م : ١٠٤). واستغلال السلطة لا يقتصر على المراتب العليا فقط بل يشمل جميع المستويات الإدارية الدنيا والوسطى والعليا، ويأتي استغلال السلطة من موظفين لهم نفوذ قد يستغلونها في تحقيق أغراض شخصية لهم أو لأقاربهم وهو استغلال لا يتفق مع المصلحة العامة، بل يتفق مع أغراض الموظفين وأهوائهم. (العثيمين، ١٩٩٣م : ١٣٠)

• الصورة التاسعة: التحيز والمحاباة :

والمحاباة في اللغة : مصدر حابى ويقال حاباه محاباة إذا اختصه ومال إليه ولا يخرج المعنى الاصطلاحي عن المعنى اللغوي حيث يكون فيه ميلا متعمدا كما أشار الفقهاء إلى أن (المحاباة) تتعلق بالأحكام الخاصة بالمعاضات المالية وبالفسخ، والإجارة و الشفعة والتبرعات المالية والإعارة وفي أمور الزواج والخلع كما وضعوا لها قواعد عندما يمارسها الإنسان بنفسه، فكيف بمن يمارسها مستغلا سلطة الوظيفة في ذلك بصورة تؤدي بالأضرار بالآخرين. (الجريش، ٢٠٠٣م : ١٧٩). وعادة يكون هذا السلوك من منطلق دوافع عنصرية قبلية أو إقليمية وتؤدي هذه السلوكيات إلى غرس الأحقاد في النفوس فتتحرف عن الأهداف العامة التي تدعو إلى خدمة الجميع بالدرجة نفسها وعلى حد سواء. (ابتسام حلواني، ٢٠٠٦م : ٤٢٠). والدعوة إلى عدم المحاباة والمجاملة على حساب المصلحة العامة لا تعني التمرد على القبيلة أو الطائفة أو التنظيمات الأسرية، ولكن عدم وضع هذه الانتماءات للتمييز بين الموظفين أو المحاباة بسبب هذه الانتماءات، وهذا ما تنص عليه شريعتنا الإسلامية وتؤكد له لوائح حقوق الإنسان الدولية وتنص عليه قوانين الخدمة المدنية لجميع أقطار العالم. (الكبيسي، ٢٠٠٠م : ١٠٧)

• الصورة العاشرة: الهدايا والغلول :

وهي الهدايا التي يقدمها المرؤوسين لرؤسائهم أو يقدمها المراجعين للموظفين على اعتبار أنها هدية عادية ظاهرها البراءة مع أنها تقدم لتحقيق مصلحة شخصية مثل مجاملة المسؤولين وإرسال الهدايا لهم أو لأبنائهم وأسرتهم طمعا في أشياء أخرى يتم استيعابها ضمنيا. (ابتسام حلواني، ٢٠٠٦م : ٤٢٠). ويؤكد الكبيسي (٢٠٠٠م : ١١٠) على أنه بالرغم من ضعف الخط الفاصل بين الرشوة والهدية إلا أن هناك قرائن ودلائل تحيط بالهدايا المشبوهة من السهل كشفها عن تلك المحيطة بالهدايا الصادقة والنبيلة التي تخلو من المصالح الخاصة وتتسم بتواضعها ورمزيتها فلا يتردد مقدمها من البوح بها ولا يخجل المستلم لها من قبولها ولا تثير لدى الحضور والمحيطين بهما أية شكوك. أما الهدايا التي تُدس في الجيوب أو تحمل خلسة أو ترسل عبر وسطاء محترفين لتقدم لأفراد اسر المسؤولين، فهي بلا شك تُعد رشوة. كما فرق الكبيسي (٢٠٠٠م : ص ١٠٩) بين الرشوة وبين الهدية العينية التي يقدمها العملاء اعتمادا على العرف

الاجتماعي السائد بين الأصدقاء والأقرباء ، مستشهدين بالحديث الشريف القائل "تهادوا تحابوا" ، وأن النبي ﷺ كان يقبل الهدية . في حين أن الهدايا التي نراها تقدم للموظفين لا يراد منها التعبير عن الود والتقدير الخالص ، وهو ما يقصده الحديث الشريف ، وذلك أن الهدايا التي تشيع في وقتنا الحاضر التي تقدم للموظفين تبعاً لمقاماتهم ودرجاتهم قد حذر النبي ﷺ منها بقوله "هدايا العمال غلول" أي خيانة وسرقة .

• أقسام الفساد الإداري والمالي :

ويمكن تقسيم الفساد من حيث الحجم إلى :

١ . الفساد الصغير (Minor Corruption)

(فساد الدرجات الوظيفية الدنيا) وهو الفساد الذي يمارس من فرد واحد دون تنسيق مع الآخرين لذا نراه ينتشر بين صغار الموظفين عن طريق استلام رشاًوى من الآخرين .

٢ . الفساد الكبير (Gross Corruption)

(فساد الدرجات الوظيفية العليا من الموظفين) والذي يقوم به كبار المسؤولين والموظفين لتحقيق مصالح مادية أو اجتماعية كبيرة وهو أهم وأشمل وخطر لتكليفه الدولة مبالغ ضخمة .

وتقسم الفساد من ناحية الانتشار إلى :

١ . فساد دولي :-

وهذا النوع من الفساد يأخذ مدى واسعاً عالمياً يتجاوز حدود الدول وحتى القارات من خلال ما يطلق عليها (بالعولمة) وذلك عن طريق فتح الحدود والمعايير بين البلاد تحت مظلة نظام الاقتصاد الحر .

٢ . فساد محلي :-

وهو الذي ينتشر داخل البلد الواحد في منشأته الاقتصادية وضمن المناصب الصغيرة ومن الذين لا تربطهم علاقات من أي نوع مع الشركات أو الكيانات الكبرى أو العالمية . (سعاد عبد الفتاح محمد، ٢٠٠٧م : ٥) .

بينما يقسم هلال (٢٠٠٨م : ٢٣) الفساد المالي إلى قسمين :

٧ القسم الأول : يختص بسرقة المال العام .

٧ القسم الثاني : يختص بسرقة أموال الجمهور .

كما تم تصنيف الفساد وفق ثلاثة أقسام رئيسية هي :

٧ عرضي : مؤقناً نتيجة لظروف خاصة بالمنظمة أو بإدارة معينة دون غيرها .

٧ مؤسسي : حيث ينمو وينتشر من خلال شبكات متفرعة ومتشعبة توفر

تسهيل الأمور والاتصال والحماية لأعضائها المشتركين في الفساد .

٧ منظم : عندما يكون تنظيماته وهياكله ويضع خططه وأساليب تنفيذ

أعماله في الخفاء .

ويعتبر الفساد المنظم أخطر أنواع الفساد حيث ينتشر كالسرطان ويتكاثر سريعاً ، ويحتاج إلى جهود كبيرة للقضاء عليه .

• أسباب انتشار الفساد الإداري والمالي :

تتعدد أسباب الفساد الإداري والمالي التي أشار إليها الباحثون ، ويحدد بلونس (٢٠٠٦م :ص٢٩٠ - ٢٩٢) عدد من أسباب تفشي الفساد في البلدان النامية من خلال ما يلي :

١- أسباب مرتبطة بالاستعداد الشخصي : ويتمثل أهمها فيما يلي :
٧ غياب التدريب والتوجيه في مجال السلوك و الممارسات الأخلاقية و هيمنة التأثيرات الخارجية .

٧ ضعف الوازع الديني و الخلقي و غياب وعي الأشخاص و تدني المستوى الثقافي و تدهور القيم الاجتماعية ، الأمر الذي يجعل هدف الثراء و الكسب المادي السريع مقدا لدى الموظف على غيره من الاعتبارات .
٧ الطمع و الجشع و الولع بالحياة المترفة لدى الطبقة الحاكمة .

٢- الأسباب الاقتصادية والاجتماعية : ويتمثل أهمها فيما يلي :
٧ إن الدوافع على الفساد ليست قوية فحسب وإنما فرص المشاركة متعددة .
٧ التغير الاجتماعي و النمو الاقتصادي السريع ، وحادثة المؤسسات و سيطرة علاقات القرابة و الصداقة .
٧ مرتبات الموظفين المنخفضة و المتناقصة بفعل التضخم الذي يميز اقتصاديات هذه الدول .

٣- أسباب مرتبطة بطبيعة البناء التنظيمي والإداري : نذكر منها ما يلي :
٧ غياب قيادة سياسة راشدة تمثل القدوة لشعوبها .
٧ ضعف نظام المتابعة و المحاسبة ، فالخضوع للمساءلة ضعيف ، فكبار الموظفون و رجال السياسة يتمتعون بالحصانة .
٧ السلطة التقديرية المتروكة للكثير من المسؤولين العموميين واسعة في البلدان النامية .
٧ ضعف المؤسسات الديمقراطية و التشريعية و القضائية بالإضافة إلى المركزية و الاستعمال السيئ للخدمة العمومية .
٧ ضعف فكرة المصلحة العامة .
٧ عدم تساوي الفرص بين الأشخاص في الترقية أو في الحصول على المكافآت و الوصول إلى المراكز القيادية و ذلك نتيجة اعتماد معايير أخرى غير الأداء الجيد و الابتكار و من ثم ظهور الرشوة و تفشيها .

ويقول الشريف (٢٠٠٤م :ص٤٨ - ٥٦) إن أسباب تفشي ظاهرة الفساد الإداري في العالم له صور عديدة وطرق مختلفة حيرت الكثير من الباحثين والإداريين في تفشيها ، والمتتبع لهذه الظاهرة يلاحظ أن أسباب الفساد الإداري تزداد أكثر فأكثر ، وأن هذا الفساد ليس مجرد ظاهرة عارضة ، وإنما هو مستتب يعتبره بعض الناس ممن لا حيلة لهم نمطا للحياة و جزء لا يتجزأ من التعامل ، بل يتسامح الكثيرون بشأنه . وحقبة الأمر إن الفساد الإداري يعد جريمة بحق المجتمع و يضر بمبدأ المساواة و العدالة ، و يجب أن نتحلى بالشجاعة و نعلن عن وجوده بيننا و من أهم العوامل المسببة لوجوده ما يلي :

• **العوامل السياسية :**

ومن العوامل السياسية المسببة للفساد تمتع كبار المسؤولين من الإداريين والسياسيين بصلاحيات واسعة في ظل هشاشة المحاسبة والمساءلة ويعد هذا العامل الرئيس في انتشار الفساد .

• **العوامل الاجتماعية : ومنها :**

7 الفقر والحاجة الماسة : فالفقر المدقع وتدني الدخل الفردي وانعدام الرعاية الاجتماعية كلها عوامل تشجع على ارتكاب الفساد .
7 العرف الذي أصبح واقعا : قد يصبح العرف مع مرور الأيام إلزاماً وأمرًا واقعا ، فما نراه في الانتخابات الرئاسية في بعض الدول المتقدمة من تهافت الشركات على الرئيس المنتخب وتقديم المساعدة له ، ليس إلا تحقيقا للمزيد من المكاسب المستقبلية ، وذلك بتسهيل الإجراءات وتقديم المساعدات السياسية والشخصية .

• **العوامل القانونية والإدارية : ومنها :**

7 ضعف الثقافة التنظيمية : وبالذات في الدول النامية ، فيشاع بين العاملين عدم احترام وقت العمل ، ويسود التراخي وعدم الحرص على الإنتاجية ، بانشغالهم بقراءة الجرائد واستخدام أدوات أو أثاث أو سيارات الأجهزة الإدارية في مصالحهم الخاصة .

7 ضعف المساءلة القانونية : لدى معظم العاملين بالأجهزة الإدارية بالدول النامية خاصة علاقات شخصية قوية بالعاملين بالأجهزة المحاسبية والقانونية ، ومن هذا المنطلق لا يكثرثون بما سوف تقوم به الأجهزة المعنية بمحاربة الفساد الإداري ، بل أن البعض منهم يعلم مقدما بتحركات الجهات المحاسبية ولجان التفتيش ، ويرسل له الإنذار مبكرا لكي لا يقبض عليه متلبسا ، إضافة إلى ذلك فإن من يرتكب الفساد الإداري وتظهر علاماته عليه كالثراء لا يسأل من أين لك هذا ؟ .

7 الفساد الإداري والعدالة : إن الفساد والعدالة على طريفي نقيض ، فحيث ينتشر الفساد تنحسر العدالة والعكس صحيح ، إذ يتسبب الفساد في تعميق التمايز الطبقي بين فئات وشرائح المجتمع بجرائم الرشوة والاختلاسات من مؤسسات الدولة ، ما يضعف استقرارها .

7 القيود الإدارية : إن تعدد القيود الإدارية كقيود التجارة الخارجية المتصلة بحصص الاستيراد والتصدير، والاستقطاعات الضريبية، وتعدد أسعار صرف العملات ، وقواعد منح القروض ، كل هذه القيود وغيرها تعبد الطريق أمام بعض المسؤولين الإداريين لتحقيق مكاسب شخصية غير مشروعة .

كما أورد كلاً من الدباغ وزيدان (٢٠٠٦م : ٤٠٠) العوامل التالية :

7 وجود فرصة أو مجال يمكن من خلاله ممارسة الفساد كالصلاحيات الواسعة .

7 غياب أو ضعف القيم عند الموظف .

7 بروز مصالح معينة لا يمكن تحقيقها بنفس الدرجة من المنفعة بإتباع أساليب غير فاسدة .

- 7 كون العقوبات المحتملة أقل من المنافع المتوقعة عند إتباع الأساليب الفاسدة .
- 7 الطمع والجشع وغيرها من الأمراض النفسية .
- كما حددت ابتسام حلواني (٢٠٠٦م : ٤٢٢) عدد من أسباب انتشار الفساد الإداري والتي توصلت إليها من خلال التطبيق الميداني حيث كشفت دراستها عن الأسباب التالية :
- 7 ضعف الوازع الديني .
- 7 لجوء بعض المراجعين إلى استخدام عوامل الضغط الاجتماعي لسرعة إنجاز الخدمة .
- 7 الخضوع لضغوط الاجتماعية و اعتبارها واجباً اجتماعياً .
- 7 الإهمال والتسيب وضعف الإحساس بالمسؤولية .
- 7 تقديم بعض الموظفين مصالحهم الخاصة .
- 7 المزاجية في أداء الأعمال لدى بعض الموظفين .
- 7 عدم تقدير قيمة الوقت .
- 7 قصور أنظمة الرقابة والمتابعة والتوعية .
- 7 تقصير الرؤساء في القيام بدورهم الإشرافي والتوجيهي .
- 7 نمو السلطة نمو غير رسمي مما يؤدي إلى سوء استخدامها .
- 7 إساءة استخدام السلطة .

• آثار الفساد الإداري والمالي :

يؤكد الكبيسي على الآثار السلبية للفساد بقوله إن الايجابيات التي يدعي البعض صلتها بالفساد الإداري ، لا توجد إلا في عقول قلة من الميكافلين والذرائعيين الذين يحرفون مفهوم التنمية ويقصرونه على النتائج السريعة التي تنجم عن عمليات الفساد ، ويتجاهلون الآثار والأخطار البعيدة المدى التي تلحق بالشعوب والمجتمعات والأنظمة التي تسلم أمرها للمفسدين .

كما يُضيف أنه من الطبيعي أن تكون آثار وأضرار الفساد ومخاطره في ظل الظروف الاستثنائية أشد وأكبر منها في الظروف العادية . وأن قدرة المجتمعات الواقعة تحت هذه الظروف على تحمل آثار الفساد غالباً ما تكون ضعيفة وقد تؤدي إلى سقوطها لكون هذه الآثار تتعدى إهدار الأموال العامة ونهب الخيرات وسوء توزيع الفرص بين المواطنين فتتعدى ذلك إلى تراجع القيم والمثل وانخفاض المعنويات وفقدان ثقة المواطنين بنظامهم وبمؤسساتهم .(الكبيسي ٢٠٠٠م : ١١٣)

وللفساد تأثيرات كبيرة وخطيرة على الدول يمكن تحديدها فيما يلي :

• تأثير الفساد على مشاريع التنمية :

تقول سوزان- روزاكرمان (٢٠٠٣م : ٣١٦) إن مثلاً بسيطاً يستطيع كشف التأثير المدمر للفساد على فعالية مشاريع التنمية . لنفرض أن (٢٠٪) من أموال

المساعدات قد ضاعت بسبب الفساد وأن هذه النسبة (٢٠٪) لا تمثل الرشاوى بحد ذاتها ولاكن التكاليف المضخمة للعقود و ضياع المعدات وغيرها من المدخلات الناجمة عن تحمل الرشوة . ضمن هذا السيناريو فإن مشروعاً بمائة مليون دولار كان يمكن أن يكلف ٨٠ مليون دولار لو كان النظام شريفاً . ولنفرض أيضاً أن الاستثمار يجب أن يرد عائداً مقداره (١٠٪) مستقبلاً لكي يفي بالغرض المطلوب . إذا فإن المشروع الشريف يحتاج إلى توليد مكاسب بقيمة (٨٨) مليون دولار في حين يحتاج المشروع الفاسد إلى (١١٠) مليون - الفرق هنا (٢٢) مليون دولار . فالمشروع الذي كان يتكلف (٨٠) مليون ، أصبح عليه الآن أن يرد (١١٠) مليون لكي يصبح مجدداً - فرق العائد على إنتاجية المصدر هنا تصل إلى (٣٧,٥٪) . وحتى في الدول المتقدمة لا يوجد مشاريع كثيرة تُعطي مثل هذا العائد . وباختصار فإن الفساد يستطيع وبشكل درامي أن يقلص عدد المشاريع الجديرة بالتنفيذ ، والأسوأ من هذا أن فرص الفساد تختلف بين المشاريع فالمسؤولون الفاسدون في البلاد سوف يُفضلون المشاريع ذات الفرص الأكبر لتحقيق المكاسب الشخصية ، مما يحرف ترتيب المشاريع أكثر وأكثر وعندها لا تدعم منظمات المساعدة مشاريع أقل فحسب بل أنها سوف تدعم مشاريع خاطئة وتحدد هناء يمانى (٢٠٠٧ م : ٦) تأثير الفساد فيما يلي :

- **أثر الفساد الإداري على الإيرادات الحكومية :**
تخسر الحكومات مبالغ كبيرة من الإيرادات المستحقة عندما تتم رشوة موظفي الدولة حتى يتجاهلوا جزءاً من الإنتاج والدخل والواردات في تقويمهم للضرائب المستحقة على هذه النشاطات الاقتصادية ، بالإضافة إلى ذلك تهدر الحكومات كثيراً من مواردها عندما يتم تقديم الدعم إلى فئات غير مستحقة ولكنها تتمكن من الحصول عليه برشوة أو نفوذ أو أي وسيلة أخرى ، وهذا المردود يؤثر بدوره على الأداء الاقتصادي للدولة .
- **أثر الفساد الإداري على النمو الاقتصادي :**
تشير كثير من الدراسات النظرية والتطبيقية بأن الفساد الإداري والمالي له آثاراً سلبية على النمو الاقتصادي ، حيث أن انخفاض معدلات الاستثمار ومن ثم انخفاض حجم الطلب الكلي سيؤدي إلى تخفيض معدل النمو الاقتصادي .
- **أثر الفساد الإداري على مستوى الفقر وتوزيع الدخل :**
يؤدي الفساد الإداري إلى توسيع الفجوة بين الأغنياء والفقراء ، وهذا الأثر يتم عبر عدة طرق أهمها :
7 تراجع مستويات المعيشة يؤدي إلى تراجع معدلات النمو الاقتصادي وهذا الأمر يساعد على تراجع المستويات المعيشية .
7 قد يتهرب الأغنياء من دفع الضرائب ويمارسون سبلاً ملتوية للتهرب كالرشوة ، وهذا يساعد على تعميق الفجوة بين الأغنياء والفقراء .
7 يؤدي الفساد إلى زيادة كلفة الخدمات الحكومية مثل : التعليم والسكن وغيرها من الخدمات الأساسية ، وهذا بدوره يقلل من حجم هذه الخدمات وجودتها مما ينعكس سلباً على الفئات الأكثر حاجة إلى هذه الخدمات .

ويحدد هيجان (٢٠٠٣: ٥٥٥) تأثير الفساد على الأجهزة الحكومية بالنقاط التالية :

- 7 يحول الفساد عمليات التخطيط إلى عملية صورية وبالتالي فإن الأجهزة الحكومية بموظفيها وميزانياتها تصبح مجرد عبء على الدولة .
- 7 الإخلال بواجبات الموظف للوظيفة العامة ، حيث تنقلب هذه الواجبات إلى ممارسات سلبية نتيجة لهذا الفساد .
- 7 الانحراف بمقاصد القرار عن المصلحة العامة .
- 7 الحد من فاعلية نتائج جهود التنظيم الإداري لوجود أشخاص يستطيعوا مقاومة هذه الجهود وأن يحققوا مصالحهم الذاتية .
- 7 أصبح الجهاز الحكومي نتيجة للأمراض المستعصية التي يُعاني منها غير قادر على تلبية احتياجات المواطنين والحفاظ على مكانته كمؤسسة مرجعية للمواطن والمقيم .
- 7 إعاقة جهود الرقابة ، وذلك من خلال عدم تزويد أجهزة الرقابة بالتقارير المطلوبة عن سير الأجهزة الحكومية لتتمكن في ضوءها من مراقبة وتطوير أداء الجهاز الحكومي بما يحقق الغاية النهائية من إنشائه ، وحتى في حالة التزويد بهذه التقارير فإنها تكون في الغالب قديمة مما يجعل عملية الرقابة لا تُضيف للجهاز الحكومي أي قيمة فعلية .

الأمر الآخر أن الرقابة في الحقيقة تكون موجهة نحو فئة محددة من الموظفين أو المواطنين الذين هم في الواقع ضحايا الفساد وليسوا المحركين الأساسيين له والذين هم في الغالب من صغار الموظفين.

وتؤكد سوزان- روزاكرمان (٢٠٠٣: ٣١٦) أن الفساد الذي يضرب في طبقات الموظفين العليا يمكن أن ينتج عنه تشوهات خطيرة في طريقة عمل المجتمع و الدولة . فالدولة تدفع الكثير مقابل تدابير ضخمة ولا تحصل إلى على القليل ، و الموظفون الفاسدون يدمرون خيارات القطاع العام مقابل الحصول على أجور كبيرة لهم ، مما يؤدي بالحكومة إلى أن تطلق الكثير من المشاريع الخاطئة و تنفق أكثر مما يلزم حتى على المشاريع الجيدة ، و يقوم الفساد بتقليص المكاسب المرجوة من الخصخصة و من عوائد الامتيازات ، أما الشركات التي تحتفظ بالقدر على الاحتكار من خلال المحاباة و الرشوة ، فهي تحد بذلك من فعالية المكاسب التي قد تحققها الدولة من خلال نقل مؤسساتها العامة إلى مالكين من القطاع الخاص .

• مكافحة الفساد الإداري :

هناك العديد من التوصيات والآراء والبرامج لمكافحة الفساد الإداري كل منها يرى انه الأسلم والأنجع في مكافحة الفساد الإداري غير أن الباحثة ترى أن ما حدده الكبيسي (٢٠٠٠) من أساليب يمثل الاستراتيجية الوقائية الامثل والتي يمكن لمؤسسات التعليم العالي أن تتبناها لمواجهة مكافحة الفساد وتود الباحثة هنا التأكيد على الدور المهم الذي تلعبه الجامعات باعتبارها أحد أهم مؤسسات

التعليم العالي في مكافحة الفساد والحد من انتشاره وتمثل هذه الأساليب فيما يلي :

- 7 البدء بالبنفس قبل التوجه للأخريين . وذلك بممارسة المحاسبة الذاتية والنقد الذاتي لممارساتنا وتصرفاتنا التي اعتدنا عليها فنقف عندها لنخضعها للمراجعة والتقويم .
- 7 تربية النشء على القيم الروحية والفضائل الأخلاقية وتعميق حب الخير والتضحية والإيثار في نفوسهم والصبر والتحمل والقدرة على المفاضلة بين الخير والشر وبين الحق والباطل وبين الحسن والقبيح وبين الحلال والحرام.
- 7 التصدي للفساد الإداري من خلال المؤسسات الأمنية والقضائية التي تقوم بالقصاص العادل من المفسدين والمتورطين بالفساد .
- 7 التصدي للغزو الفكري الذي تتعرض له الشعوب النامية وخصوصاً غزو المفاهيم والنظريات الغربية التي يتم التسويق والترويج لها إلى أرجاء المعمورة وكأنها حقائق وقوانين تصلح لكل زمان ومكان .

كما يحدد هلال (٢٠٠٨ م : ٧٥) طرق للوقاية من الفساد المالي في عدد من النقاط جاء من أهمها :

• أولاً : المساءلة :

مما لا شك فيه أن غياب عملية المساءلة أو روتينية تطبيقها سوف يعطي الفرصة لظهور ونمو الفساد . وتمثل أساليب المساءلة فيما يلي :

أ - الشرعية :

من خلال مراجعة المستندات الخاصة بقانونية نشأة واستمرار المنظمة في العمل ، وانعقاد الجمعيات العمومية وتطبيق القواعد والمعايير ، إضافة إلى عمليات التسجيل في الدفاتر والمستندات المالية طبقاً للقوانين واللوائح .

ب - الرقابة المالية : من خلال ما يلي :

- 7 مراجعة اللوائح والنظم المستخدمة وقواعد الرقابة الداخلية .
- 7 متابعة قرارات مجلس الإدارة واللجان وتعليقات الجهات الرقابية .
- 7 فحص الدورة المستندية والدفاتر والنظام المحاسبي والسجلات .
- 7 مراجعة مستندات الإيرادات والصرف .

ج - الحسابات الختامية والميزانيات :

- 7 التعرف على الموقف المالي والمستندات المرفقة .
- 7 التعرف على من هو المسئول بالمنظمة لبحث شكاوى العاملين والجمهور؟
- 7 هل يسمح بالحصول على المعلومات اللازمة لتقييم نشاط المنظمة .
- 7 هل هناك مؤشرات يمكن استخدامها للتعرف على مدى استجابة المنظمة لحاجات العاملين والجمهور.

• ثانياً : تطور نظم المحاسبة :

تنامت الحاجة وبشدة إلى إعداد نظام محاسبي جديد من أجل توفير البيانات والمعلومات اللازمة للإدارة الحديثة للمنظمة وتمثل فيما يلي :

- 7 مراجعة الموازنة التخطيطية والتعديلات والاعتمادات الخاصة بالصرف .
- 7 تحليل الإيرادات ومقارنتها بالمبالغ المدرجة بالميزانية .
- 7 مراجعة الفائض المالي وكيفية التصرف فيه وكذلك الاحتياجات السنوية .
- 7 فحص حسابات السلف المؤقتة والمستديمة والمبالغ المعلقة بحسابات التسوية
- وفي المملكة العربية السعودية وضع رئيس ديوان المراقبة العامة عدد من النقاط التي يمكن من خلالها أخذ التدابير الدقيقة للقضاء على ظاهرة الفساد الإداري أو الحد منها على أقل تقدير :
- 7 الاهتمام بتسيخ أخلاقيات الوظيفة العامة من خلال تنمية الوازع الديني لدى الموظفين.
- 7 تكثيف الجهود الخاصة بالتوعية الإدارية من خلال الرقابة على أعمال الإدارة وتلمس جوانب الخلل فيها للحيلولة دون الانحراف الإداري .
- 7 حث الجهات العلمية ومراكز البحوث المتخصصة على إجراء المزيد من الدراسات والأبحاث في مجال حماية النزاهة الوظيفية والوقوف على الأساليب والدوافع التي تؤدي إلى الفساد .
- 7 تفعيل مبدأ الجدارة في التعيين في الوظائف العامة من خلال إجراءات دقيقة تعتمد على الجدارة والاستحقاق ووضع الرجل المناسب في المكان المناسب .
- 7 تحسين الأوضاع المعيشية للموظفين مما يغنيهم عن اللجوء إلى الوسائل المنحرفة للكسب.
- 7 تفعيل دور الرقابة من خلال الاهتمام بتقويم أداء الموظفين .
- 7 تطوير وضبط وسائل العقاب والجزاء دون التشدد فيها إلى الحد الذي يؤدي إلى عدم تطبيقها أو التهاون الذي يؤدي إلى استسهال مخالفتها .
- 7 أهمية وضع إستراتيجية شاملة لمحاربة الفساد وحماية النزاهة ، وإيجاد مؤسسات تكافح مظاهر الفساد مع التوعية بمخاطره .
- 7 الاستفادة من خبرات الدول والمنظمات الإقليمية والدولية ، الحكومية وغير الحكومية في مجال مكافحة الفساد والجرائم المتصلة به .(ديوان المراقبة العامة : <http://www.gab.gov.sa> .)

• الدراسات السابقة :

وجد موضوع الفساد الإداري في السنوات القليلة الأخيرة اهتمام بالغاً من قبل الباحثين والمهتمين بشؤون التطوير الإداري ، فأجريت العديد من الدراسات التي تنادي بضرورة التعرف على أسبابه وطرق علاجه. وفيما يلي تعرض الباحثة الدراسات التي تمكنت من جمعها والتوصل إليها في موضوع الفساد الإداري وهي كما يلي :

الدراسة الأولى : دراسة عبدالله بلوناس (٢٠٠٦م) بعنوان " رؤية اقتصادية للفساد : أسبابه ونتائجه وطرق معالجته ". وهدفت الدراسة إلى تناول مفهوم الفساد

وأشكاله وأسبابه وتأثيره في التنمية الاقتصادية وذلك من خلال الإجابة على السؤال الرئيسي للدراسة وهو : س١/ ما العمل لمواجهة الفساد وما هي إستراتيجية التغيير وهل هناك طرق محددة لتعزيز الجهود المبذولة لمحاربة الفساد في الاقتصاديات النامية والاقتصاديات التي تمر بمرحلة انتقال ، وما واقع التعاون الدولي لمكافحة الفساد والتقليل من تكاليفه وذلك بالاعتماد على الأسلوب المكتبي . كما عمد الباحث إلى تقسيم دراسته إلى خمسة مباحث : المبحث الأول حول مفهوم الفساد وتعدد صورته ، والمبحث الثاني حول أسباب الفساد وبواعثه ، والمبحث الثالث حول التكلفة الاقتصادية للفساد ، والمبحث الرابع تناول فيه الانتقال من الاقتصاد المخطط مركزيا إلى اقتصاد السوق الحرة والفساد المحتمل المصاحب ، أما المبحث الخامس فقد أشتمل على معالجة الفساد والوقاية منه ، كما أشتمل البحث على خاتمة ذكر فيها الباحث النتائج والتوصيات ، وجاء من أهم النتائج ما يلي :

7 أن الفساد مشكلة ليست مقصورة على البلدان النامية وتلك التي في حالة تحول ، بل أنه موجود حتى في الدول الصناعية الكبرى ولكن بدرجات متفاوتة .

7 تعدد صور الفساد : الرشوة الداخلية والدولية في صفقات الأعمال ، والابتزاز والاحتيال والاختلاس ، الغش والتزوير ، التهرب الضريبي ، غسيل الأموال الاقتصاد الخفي ، الجريمة المنظمة ، استخدام العمالة المهجرة غير القانونية ، والفساد بصوره هذه هو على ضروب : فساد قسري وفساد تآمري ، فساد عادي وفساد منهجي ، فساد منظم وفساد أكثر تشويشا وإضرارا ، فساد الأشخاص وفساد المؤسسات والقوانين التي تسيروها .

7 هناك أسباب عديدة تقف وراء الفساد كسلوك منحرف : منها ما يرتبط بالاعتبارات الشخصية ، ومنها الأسباب الاقتصادية والاجتماعية ، وأخرى لها علاقة بطبيعة البناء التنظيمي والإداري .

7 للفساد تكلفة اقتصادية واجتماعية وسياسية ، ومن تكاليفه الاقتصادية أنه يبطئ النمو الاقتصادي ويضعف على الحافز على الاستثمار ويؤثر سلبا على الكفاءة ، ويجعل المشاريع العامة أكثر تكلفة وأقل جودة ، كما يضر بالأداء الاقتصادي من خلال تشويه عناصر الإنفاق العام والإيرادات العامة ، ويزيد من عدم اليقين في الاقتصاد ويزور الاقتصاد الخفي ونموه وما إلى ذلك مما سبق تفصيله .

7 إن الانتقال من الاقتصاد المخطط مركزيا إلى اقتصاد السوق الحرة وهي حالة معظم الدول النامية ، لا يخلو من أوجه عديدة للفساد تصاحب عملية الانتقال .

هذا وقد تطرقت الدراسة إلى محاولة رسم الحلول وتوفير أدوات الوقاية و العلاج التي هدفها كسر سلطة الاحتكار وإجراءات عملية مباشرة وأخرى وقائية لإصلاح نظام الحوافز ونشر الوعي واختيار الموظفين على أساس الكفاءة والأمانة .

الدراسة الثانية : فارس حامد عبد الكريم (٢٠٠٨م) بعنوان " ظاهرة الفساد جريمة سرقة المستقبل والحياة والعدالة ". وهدفت هذه الورقة إلى تناول مفهوم الفساد وأشكاله وآثاره وخطره على التنمية الاقتصادية والاجتماعية في العراق من خلال قراءة في تقرير منظمة الشفافية العالمية . وقد اشتملت الورقة على خمسة محاور هي : أولاً : معنى الفساد لغة واصطلاحاً وفي هذا الصدد ميزت الورقة بين نوعين من الفساد هما الفساد بالقانون والفساد ضد القانون، حيث بينت أن النوع الأول (الفساد بالقانون) هو الأكثر شيوعاً وأقل خطراً على المال العام أما النوع الثاني (الفساد ضد القانون) فإنه أشد خطراً وأكثر ضرراً بالاقتصاد الوطني وحقوق المواطن والأجيال القادمة. ثانياً : خطر الفساد على أمن واستقرار المجتمع وإلحاق الضرر باقتصاديات الدول النامية. ثالثاً : لمحة عن الفساد العالمي من خلال استعراض عدداً من أشهر قضايا الفساد في العالم وهنا أشارت الدراسة إلى أن هناك ترليون دولار تفقد كل عام من الأموال المرصودة لتنمية المجتمعات. رابعاً : قدمت الدراسة تحليل لظاهرة جرائم الفساد خامساً : صور وآثار الفساد وهنا تطرقت الدراسة إلى صور وآثار الفساد في قطاع التربية والتعليم وأطلقت الدراسة على هذا النوع من الفساد اسم (جريمة المستقبل) . وهنا أشارت الدراسة إلى عدد من الصور التي يتجسد فيها الفساد في إطار التعليم جاء من أهمها ما يلي :

- 7 عدم وجود إستراتيجية واضحة للنظام التعليمي بما في ذلك تحديد نوع القيم التي يجب أن يوفرها التعليم للتلاميذ والطلبة ، وكذلك عدم وجود برنامج لتقييم الأداء والجودة في قطاع التعليم ، وعدم الاهتمام بنوعية وكفاءة القائمين على التعليم ، يعتبر نوعاً من الفساد الإداري .
- 7 عزوف المعلمين والمدرسين عن أداء واجباتهم التعليمية بصورة صحيحة في نطاق المؤسسة التعليمية كوسيلة للضغط على الطلبة لدفع الرشاوى المبطنه عبر واجهة الدروس الخصوصية .
- 7 إيقاع نسبة رسوب كبيرة بين الطلبة بوسائل متعددة منها وضع أسئلة تعجيزية أو تحتمل عدة وجوه للإجابة ، مما يثير الذعر بين أوساط الطلبة وعوائلهم ومن ثم يضطرون إلى دفع الرشاوى والهدايا الثمينة .
- 7 تعتبر المشتريات المدرسية من أهم وسائل امتصاص الأموال المخصصة للتعليم ، حيث تدون في قوائم المشتريات أسعار تزيد عن الأسعار الحقيقية للشراء تصل إلى عدة أضعاف .
- 7 تعتبر مقاولات الأبنية المدرسية الأشهر في قضايا الفساد ، حيث تستخدم مواد أولية مخالفة للمواصفات المطلوبة مما يقلل من العمر التشغيلي لهذه الأبنية فضلاً عن تدني كفاءة الأجهزة والأدوات المخصصة للمؤسسة كالمختبرات ومقاعد الجلوس ووسائل الإيضاح ، مما يستدعي استبدالها في أوقات قصيرة لتكون محلاً للفساد مرة أخرى .
- 7 تخصيص الدراسات العليا والمنح الدراسية على أساس الانتماء الحزبي والمحسوبية أو مقابل الرشاوى ، مما يعني استبعاد أصحاب الكفاءات

الحقيقية الذين يمكن أن يقدموا انجازات علمية وفنية وثقافية حقيقية للبلد ، والنتيجة حملة شهادات عليا لا يملكون من قدرات الخلق والإبداع شيئا يذكر وهكذا تضيع فرص التقدم والتطور ، ويبقى المجتمع يدور في حلقة الجهل والتخلف .

7 الغش في الامتحانات : الغش في الامتحانات والتغاضي عنه اكبر خديعة ترتكب بحق المجتمع بل هي مؤامرة وخيانة كبيرة للمجتمع ، فالغشاش يمكن أن يتخرج من كلية الطب ليكون طبيبا لإ يعرف معنى الأمانة الطبية أو من كلية القانون ليكون قاضيا مرتشيا غير عادل أو محاميا متآمرا على العدالة أو سفيرا أو رجل دولة انتهازي أو صيدلي يمارس بيع الأدوية المغشوشة أو أستاذا يبيع الأسئلة . فلا يتوقع ممن كان وصوله عن طريق الغش أن يكون مستقيما وفاضلا .

الدراسة الثالثة : دراسة عيد بن مسعود الجهني (٢٠٠٣م) بعنوان (الأثار السلبية للفساد والرشوة على الاقتصاد العربي) وهي عبارة عن ورقة عمل مقدمة للمؤتمر العربي الدولي لمكافحة الفساد . وهدفت إلى التأكيد على أن الفساد والرشوة يمثلان أعظم الأخطار التي تهدد الاقتصاد والتنمية، بل إن آثار ظاهرة الفساد والرشوة والمحسوبية لا يقل خطرها وانعكاساتها السلبية على أمن الدولة ومواطنيها. وقد ذكر أن من أسباب الفساد حرص الإنسان على كسب المال مما جعل الكثيرين منهم يمتطون سهوة الفساد المالي والإداري مستغلين السلطة والنفوذ والقوة، وأن الفساد مشكلة عالمية لا يخلو منها أي مجتمع من المجتمعات، حيث ينمو ويتوسع مع غياب الرقابة الحقيقية الجادة، والمحاسبة والعقوبة الرادعة، وغياب الأنظمة والقوانين واللوائح الواضحة التي تشدد على منع الرشوة وقبول الهدايا . وذكر أن تضخم الجهاز الحكومي في الدول العربية من وزارات وهيئات ومؤسسات عامة ومصالح ، وما اعترها من الضعف والقصور في الأداء ، وسوء تنظيمها الإداري والمالي جعلها محلا لاستغلال ذلك الخلل الذي ينتشر فيه الفساد والرشوة والمحسوبية، حيث يتاجر الموظف بالوظيفة العامة مستغلا وجوده فيها وما تمنحه له من سلطات لتحقيق مصالحه الشخصية والمصالح غير المشروعة لذويه. ولذلك يرى الباحث أنه لا بد من الانتقال من الحملات العشوائية المؤقتة والتصريحات الإعلامية إلى رفع شعار (لا لفساد) بشرح خطورته على الاقتصاد وعلى التنمية والمجتمع، وتنوير الرأي العام بأضرار الوساطة والمحسوبية، وبيان موقف الشريعة الإسلامية من ذلك .

الدراسة الرابعة : دراسة عامر الكبيسي (٢٠٠٠م) بعنوان " الفساد الإداري رؤية منهجية للتشخيص والتحليل والمعالجة " وقد هدفت إلى إيضاح مضمون الفساد الإداري وماهيته ومنافذ الفساد الإداري ، كما هدفت إلى إيضاح خصائص الفساد الإداري وأنماطه وأدواته وأعراضه . وفيما يتعلق بمفهوم الفساد الإداري يرى الباحث أنها تراوحت بين تعريفات متشعبة يطرحها رجال القانون والإدارة التقليديون والمحافظون وتعريفات أخرى متساهلة يطرحها أنصار الفلسفة الواقعية والذرائعية والمكافيلية ومن يتأثر بها من أكاديميين ومهنيين .

كما تطرقت الدراسة إلى المنافذ التي تسهم في تنشيط الفساد الإداري وتوفير الظروف الملائمة لبقائه ونمائه وهي :

- 7 المنافذ السياسية : وهي الأهم والأخطر ذلك أن فساد القمة سرعان ما يستشري إلى المستويات الدنيا التي تحتمى وتتستر خلفها .
- 7 المنافذ الاقتصادية : فالسياسات الاقتصادية المرتجلة والتحول السريع غير المخطط والأزمات الاقتصادية كلها تسهم في انتشار الفساد .
- 7 المنافذ القانونية والقضائية : كتساهل القضاة والمحامين في جرائم الفساد الإداري ، والثائية في تطبيق القانون وتفسيره ، والتمسك بالإجراءات الروتينية المعقدة .
- 7 المنافذ الاجتماعية : كالوساطات ، الجهل والسذاجة ، التشبث الخاطئ ببعض الأمثلة الشعبية .
- 7 المنافذ الإدارية : كجمود سياسات الأجور والمرتبات، تراكم الثغرات في القوانين والأنظمة، تكليف المنظمات الإدارية بأعباء تفوق طاقتها .
- 7 قام الباحث أيضا بحصر عدد من أنماط الفساد الإداري التي يرى أنها من أهم ما يمكن اعتباره نمطا سلوكيا فاسدا او مفسدا من وجهة النظر الموضوعية والعلمية المراعية للحضارة العربية والإسلامية وللنصوص المستمدة منها وهذه الأنماط هي:
- ٧ أ الرشوة .
- ٧ ب العمولات مقابل الصفقات .
- ٧ ج الغش والتدليس .
- ٧ د السرقات والاختلاس .
- ٧ هـ إساءة استعمال الصلاحيات واستغلال النفوذ .

الدراسة الخامسة : دراسة ابتسام عبد الرحمن حلواني (٢٠٠٦م) بعنوان " كيف نُخصن موظفينا ضد الفساد الإداري " . وهدفت إلى استطلاع رأي مجموعة من الرجال السعوديين المتعاملين مع الإدارات العامة لمعرفة وجهة نظرهم حول الفساد الإداري من خلال الإجابة على استبيان أعدته الباحثة لهذا الغرض تكون من خمسة محاور هي :

- 7 صور الفساد الإداري المنتشرة في الدول النامية .
- 7 أسباب انتشار الفساد الإداري في تلك الدول .
- 7 الآثار المترتبة على انتشار الفساد الإداري .
- 7 الاستراتيجيات المقترحة لمعالجة المشكلة .
- 7 المؤسسات والعوامل المؤثرة على تنشئة الموظف كإنسان له دوره في إيجاد الفساد الإداري .

حيث قامت الباحثة بتوزيع (١٥٠) استمارة على عينة عشوائية من الرجال السعوديين ، وكان العائد منها والصالح للتفريغ (١٠٥) . وقد توصلت الباحثة إلى عدد من النتائج تمثل أهمها فيما يلي :

- 7 أن أهم صور الفساد الإداري في الدول النامية تتمثل في تعطيل مصالح المراجعين وإساءة استخدام السلطة والغش والإهمال إضافة إلى استغلال الوظيفة في تحقيق مصالح شخصية .
- 7 إن انتشار الفساد الإداري في الدول النامية يعود لوجود مفاهيم خاطئة لدى المجتمع كاهمية العلاقات الشخصية والواسطة في إنجاز الأعمال وتفشي ظاهرة خدمة المعارف كواجب اجتماعي وتفضيل المصلحة الشخصية بالإضافة إلى عدم نزاهة القيادة الإدارية وإهمالها .
- 7 من الآثار المترتبة على انتشار الفساد الإداري ضياع حقوق الناس وتعرضهم للظلم وفشل برامج التنمية ، إضافة إلى تفشي المفاهيم الخاطئة في المجتمع نحو الإدارات العامة وطبيعة عملها .
- 7 إن أهم الاستراتيجيات المقترحة لعلاج انتشار الفساد الإداري في الدول النامية التركيز على التربية الدينية منذ الصغر ، وقيام الإدارة العليا بالدولة بمكافحة الفساد من خلال الأنظمة وتطبيق العقوبات فعليا مع التشهير ، إضافة إلى تعديل الأنظمة الإدارية وتوعية الجمهور بمساوئ الفساد الإداري ومشكلاته بشتى الوسائل الخاصة ، مع أهمية تعديل أساليب القادة الإداريون مع تابعيهم بما يضمن حمايتهم ودفعهم إلى الطريق القويم .
- 7 إن أهم المؤسسات تأثيراً في التنشئة الاجتماعية للموظف منذ طفولته هي الأسرة ثم المدرسة.
- 7 إن العوامل التي تساهم في تكوين اتجاهات الموظف كإنسان بعد الأسرة والمدرسة هي شخصية الفرد نفسه التي تميزه عن غيره ثم حرصه على رضا الآخرين وكسب حبهم إضافة إلى إعجابه بشخصية معينة ورغبته في الاقتداء بها مما ينعكس على سلوكياته واتجاهاته .

الدراسة السادسة : دراسة طلال بن مسلط الشريف (٢٠٠٤م) بعنوان " ظاهرة الفساد الإداري وأثرها على الأجهزة الإدارية " . وهدفت إلى التعرف على أهم الخصائص التي تميز الفساد الإداري ، وتحليل أسباب انتشاره ، ومعرفة مدى تأثيره على أداء الأجهزة العامة ، والتعرف على الوسائل المتبعة في رفع الوعي العام السلوكي والوظيفي والاجتماعي . ولتحقيق أهداف الدراسة عمد الباحث للإجابة على التساؤلات التالية :

- 7 ما الأسباب التي تؤدي إلى ظاهرة الفساد الإداري ؟
- 7 ما العناصر ذات الأثر الإيجابي في الحد من الفساد الإداري ؟
- 7 ما الخصائص والسمات التي تميز الفساد الإداري ؟
- 7 ما الآثار السلبية على الأداء في المنظمات نتيجة لانتشار الفساد الإداري؟

وقد توصلت الدراسة إلى :

- 7 ضرورة إنشاء أجهزة رقابية تتمتع بصلاحيات واسعة للقيام بدورها في مكافحة الفساد الإداري ، وان ينتقى لها أكفاً العناصر البشرية وان تمنح

- حصانة تمكنها من القيام بدورها على الوجه المطلوب وتكون متصلة برئيس الدولة مباشرة أو رئيس مجلس الوزراء .
- 7 إخضاع المؤسسات والمنظمات الحكومية لمعايير تقويم مؤسسي ، تنطلق من الكفاءة والإنتاجية وحسن استخدام الموارد وجودة الخدمات المقدمة .
- 7 إعادة النظر في رواتب ودخول الموظفين الحكوميين حتى لا يكونوا عرضة للانحرافات والوقوع في الفساد .
- 7 تطوير الضوابط والقواعد واللوائح والإجراءات الحكومية الأكثر عرضة للفساد الإداري .
- 7 التركيز على تبسيط وتقليل الإجراءات والخطوات التي يتم بمقتضاها تقديم الخدمات الحكومية والابتعاد بها عن التعقيد والروتين .
- 7 تنمية وتقوية الدور الرقابي للمواطنين باعتبارهم المستفيدين من الخدمات الحكومية وكذلك الدور الرقابي للقطاع الخاص والهيئات والمنظمات غير الحكومية .
- 7 إصلاح النظام القضائي وتوفير المقومات التي تمكنه من القيام بعمله بنزاهة واقتدار.

الدراسة السابعة : دراسة عبدالرحمن بن أحمد هيجان (٢٠٠٣م) بعنوان (الفساد وأثره على الجهاز الحكومي) وهي ورقة عمل مقدمة للمؤتمر العربي الدولي لمكافحة الفساد. وهدفت الدراسة إلى التعرف على مضامين مفهوم الفساد وأسباب انتشاره في الأجهزة الحكومية وأثاره على الجهاز الحكومي ، وقد أشارت الدراسة إلى أن إحدى المعضلات التي يواجهها الباحثون في هذا المجال هو إيجاد تعريف محدد للفساد ، كما أوردت بعض التعريفات مع الإشارة إلى أنها لا تغطي جميع أبعاد ومضامين السلوك الفاسد ، ثم تحولت للحديث عن أسباب ترعرع الفساد في الجهاز الحكومي وقد ذكر أن من بين أسباب انتشار الفساد في الأجهزة الحكومية: انفراد الجهاز الحكومي بتقديم أنشطة وخدمات لا تقدم في سواه من قطاعات المجتمع ، وتنامي الخبرة المتخصصة للعاملين في الجهاز الحكومي وضمان الاستمرارية الوظيفية في الجهاز الحكومي، وافتقار التنسيق بين الأجهزة الحكومية . كما ناقشت الدراسة أثر الفساد على الجهاز الحكومي من خلال عدد من الأبعاد، منها: تحويل التخطيط إلى عملية صورية ، الحد من فاعلية نتائج جهود التنظيم الإداري ، الإخلال بواجبات الموظف في الوظيفة العامة الانحراف بمقاصد القرار عن المصلحة العامة ، التأثير على أمن واستقرار المجتمع ، وإعاقة جهود الرقابة. كما وضعت الدراسة عدد من التوصيات تمثل أهمها فيما يلي :

- 7 المطالبة بالعمل الجاد لتطبيق برامج القضاء على الفساد .
- 7 محاولة إصلاح النظام السياسي والإداري والقضائي الذي يمكن من خلاله ضبط منافذ الفساد والحد من انتشاره .
- 7 ضرورة العمل على وضع رؤية مستقبلية يمكننا من خلالها استباق الأحداث في معالجة مشكلة الفساد بدلا من أن تكون أعمالنا في مجملها ردود فعل تجاه أحداث الفساد بصوره المتجددة .

• تعقيب على الدراسات السابقة :

تبين من خلال استعراض الدراسات السابقة أنها جميعها اعتمدت الاسلوب التاريخي أو الاسلوب المكتبي فيما عدا دراسة (ابتسام حلواني) ولعل هذا يعود لكون هذا الاسلوب هو الانسب نظرا لحساسية موضوع الفساد فالتناس عادة يتحدثون عن وجوده وعن اضراره وعن ضرورة مكافحته والتصدي له لكنهم لا يعترفون بممارستهم لشيء من صوره ، وقد استفادت الباحثة من خلال اطلاعها على الدراسات السابقة في تحديد محاور وأبعاد الدراسة الحالية وأهم النقاط الواجب تناولها ، كما استفادت من الدراسات السابقة في إثراء الإطار النظري لهذه الدراسة .

• نتائج الدراسة الحالية :

• أولاً : النتائج المتعلقة بمفهوم الفساد الإداري والمالي :

أوضحت الدراسة غموض مفهوم الفساد الإداري والمالي وعدم وجود تعريف موحد ومحدد ومتفق عليه ، وذلك عائد للعديد من الأسباب منها على سبيل المثال أن الفساد يظل أمرا مستترا يتم بسرية وحذر ، وأيضا لاختلاف المناهج المتبعة في دراسة ظاهرة الفساد ، واختلاف القيم الثقافية من مجتمع لآخر كل هذا وغيره جعل مفهوم الفساد الإداري والمالي غامضا وغير محدد ، كما تبين من خلال التعريفات العديدة التي تم استعراضها أن الفساد الإداري والمالي متداخلان إلى درجة يصعب معها الفصل بينهما ، وأن الفساد الإداري هو الحوض الذي ينشأ فيه الفساد المالي .

• ثانياً : النتائج المتعلقة بمظاهر وصور الفساد الإداري والمالي :

تبين من خلال الدراسة أن مظاهر وصور الفساد الإداري والمالي متعددة ومتنوعة ، وأنها تختلف في حدتها ودرجة خطورتها وذلك تبعا للمؤسسات والقطاعات التي تنتشر بها ، ونظرا للتعدد والتنوع الكبير في مظاهر وصور الفساد اضطرت الباحثة إلى التركيز على أهم صور الفساد الإداري والمالي وأكثرها انتشارا في الدول النامية وذلك من خلال الحديث عن الأشكال التالية (الرشوة ، العمولات مقابل الصفقات ، السرقة والاختلاس ، الغش والتدليس الابتزاز ، التقصير والإهدار ، الوساطة ، استغلال الصلاحيات والنفوذ ، التحيز والمحاباة ، الهدايا والغلول) .

• ثالثاً : النتائج المتعلقة بأسباب انتشار الفساد الإداري والمالي :

تبين من خلال البحث أن هناك العديد من الأسباب والعوامل التي أسهمت في وجود وتفشي الفساد الإداري والمالي في مؤسسات التعليم العالي شأنها في ذلك شأن سائر مؤسسات الدولة ، وذلك من خلال استعراض العديد من الأسباب وقد تبين من خلال الدراسة أن هذه الأسباب متعددة ومتنوعة فمنها ما هو مرتبط باعتبارات شخصية للفرد ، ومنها أسباب سياسية واقتصادية واجتماعية ، وأسباب متعلقة بطبيعة البناء التنظيمي والإداري ، وأسباب قانونية وقضائية .

رابعاً : النتائج المتعلقة بآثار الفساد الإداري والمالي :

أوضحت الدراسة إن الفساد الإداري والمالي بكافة أشكاله وصورة وبمختلف مستوياته ودرجاته يعتبر معضلة كبيرة تهدد تقدم وتطور المجتمعات والدول لأنه يقضي على قيم الولاء والإيثار وغيرها من القيم الإسلامية الفاضلة ويعزز النظرة الفردية بتغليب مصالحها على مصلحة المجتمع ككل من خلال العمل بطرق غير مشروعة ينتج عنها استفادة فئة صغيرة على حساب حقوق وتطلعات الفئة الأكبر ، وهذا بدوره كفيل بأن يوقف عجلة التنمية في البلاد . وقد تحدثت الدراسة في هذا الجزء عن التأثيرات الكبيرة والخطيرة للفساد على الدولة من خلال الحديث عن تأثير الفساد على مشاريع التنمية وعلى إيرادات الحكومة وعلى النمو الاقتصادي وعلى الفقر وتوزيع الدخل ، كما استعرضت الدراسة تأثير الفساد على الأجهزة الحكومية .

• خامساً : النتائج المتعلقة بمكافحة الفساد الإداري والمالي :

في هذا الجزء اهتمت الدراسة باستعراض الأساليب والبرامج المكافحة للفساد، كما اهتمت بتسليط الضوء على بعض التوصيات والآراء التي تطرقت لمكافحة الفساد الإداري والمالي، وتحديد أهم الأساليب للوقاية من الفساد المالي المتمثلة في المساءلة وتطور نظام المحاسبة، واختتمت هذا الجزء باستعراض النقاط التي وضعها رئيس ديوان المراقبة العامة في المملكة والتي تهدف إلى أخذ التدابير للقضاء على ظاهرة الفساد الإداري والحد منها .

وختاماً تأمل الباحثة أن تسهم هذه الورقة البحثية في زيادة الوعي بمخاطر الفساد حيث تعد زيادة الوعي الخطوة الأولى لمكافحة ذلك من خلال التعرف على صورة وأشكاله وخطورة آثاره المدمرة ومن ثم اتخاذ كافة السبل لمكافحة كلا من خلال موقعه ومسؤولياته تجاه نفسه أولاً وتجاه مجتمعه الذي يعيش فيه ثانياً وهنا تود الباحثة التأكيد على الدور الذي يمكن للجامعات أن تقدمه في سبيل مكافحة ظاهرة الفساد من خلال القيام بأحد أهم وظائفها ألا وهي خدمة المجتمع والمساهمة في رقيه وتطوره .

• المصادر :

القرآن الكريم .

• المراجع :

- ١- بلونس ، عبد الله (٢٠٠٦م) رؤية اقتصادية للفساد : أسبابه ونتائجه وطرق معالجته المنظمة العربية للتنمية الإدارية : القاهرة .
- ٢- حلواني ، ابتسام عبد الرحمن (٢٠٠٦م) كيف نحسن موظفينا ضد الفساد الإداري بحث مقدم إلى مؤتمر القيادة الإبداعية في ظل النزاهة والشفافية .
- ٣- الجريش ، سليمان محمد (٢٠٠٣م) الفساد الإداري وجرائم استعمال السلطة الوظيفية ، مطابع الشرق الأوسط : الرياض .
- ٤- الجهني ، عيد مسعود (٢٠٠٣م) الآثار السلبية للفساد والرشوة على الاقتصاد العربي ورقة بحثية مقدمة إلى المؤتمر العربي الدولي لمكافحة الفساد ، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية: الرياض .

- ٥- خضر ، عبد الفتاح (١٤٠٨هـ) جرائم التزوير والرشوة في المملكة العربية السعودية مطبعة السفير : الرياض .
- ٦- الدباغ ، ضياء وزيدان ، محمد (٢٠٠٦م) دور نظم الرقابة الداخلية في الحد من الفساد الإداري ، ورقة عمل مقدمة إلى مؤتمر القيادة الإبداعية في ظل النزاهة والشفافية . (ديوان المراقبة العامة : <http://www.gab.gov.sa>)
- ٧- الرشيد ، تركي فيصل (٢٠٠٩م) الفساد هو العائق الأكبر أمام التنمية ، جريدة الوطن ، العدد (٣١٠٢) .
- ٩- سعاد ، عبد الفتاح محمد (٢٠٠٧م) الفساد الإداري والمالي ، المجلة العربية للنزاهة العدد (٣) .
- ١٠- سوزان - روز أكرمان (٢٠٠٣م) الفساد والحكم الأسباب والعواقب والإصلاح ، ترجمة : فؤاد سرورجي ، الأهلية للنشر والتوزيع : عمان .
- ١١- الشريف ، ظلال بن مسلط (٢٠٠٤م) ظاهرة الفساد الإداري وأثرها على الأجهزة الإدارية ، مجلة جامعة الملك عبد العزيز للاقتصاد والإدارة ، المجلد (١٨) العدد (٢) .
- ١٢- شارل وعدوان (٢٠٠٦م) الوساطة بين الشباب والمجتمع ، ورقة عمل مقدمة إلى مؤتمر القيادة الإبداعية والتجديد في ظل النزاهة والشفافية .
- ١٣- الشيخلي ، عبد القادر (٢٠٠٦م) دور القانون في مكافحة الفساد الإداري والمالي ، ورقة عمل مقدمة إلى المؤتمر العربي الثالث في الإدارة ، المنظمة العربية للتنمية الإدارية : بيروت .
- ١٤- عبد الكريم ، فارس حامد (٢٠٠٨م) ظاهرة الفساد جريمة سرقة المستقبل والحياة العادلة .
- ١٥- عبد الله ، الحسن بو نعامة (٢٠٠٣م) الفساد وأثره في القطاع الخاص ، بحث مقدم إلى المؤتمر العربي الدولي لمكافحة الفساد ، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية: الرياض .
- ١٦- الكبيسي ، عامر (٢٠٠٠م) الفساد الإداري : رؤية منهجية للتشخيص والتحليل والمعالجة ، المجلة العربية للإدارة : قطر .
- ١٧- هلال ، محمد عبد الغني (٢٠٠٨م) مهارات مقاومة ومواجهة الفساد ، قرطبة للنشر والتوزيع ، الرياض .
- ١٨- منظمة الشفافية الدولية (٢٠٠٨م) التقرير السنوي عن الفساد العالمي ، من : WWW.Transparency.org
- ١٩- هناء عبد الرحيم يماني (٢٠٠٧م) الفساد الإداري وعلاجه من منظور إسلامي .
- ٢٠- هيجان ، عبد الرحمن أحمد (٢٠٠٣م) الفساد وأثره في الجهاز الحكومي ، ورقة عمل مقدمة إلى المؤتمر العربي الدولي لمكافحة الفساد ، جامعة نايف للعلوم الأمنية : الرياض .
